EP

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة

Distr.
RESTRICTED

UNEP/WG.4/2
22 July 1975

ARABIC
Original: ENGLISH

اجتماع استشارى للخبراء
بشأن انشاء مركز اقليمي لمكافحة النفط
مالطه ، من ١٥ الى ١٩ سبتمبر / أيلول سنة ١٩٧٥

تطوير مركز اقليمي في البحر الأبيض المتوسط لمكافحة النفط

وثيقة عمل معدّة
لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
من قبل
سكرتارية المنظمة الدولية الحكومية للاستشارات البحرية

GE.75-8220

تطوير مركز اقليمي في البحر الأبيض المتوسط
لمكافحة النفط

(١) : مقدمة

١ــ قام الاجتماع المشترك بين الحكومات بشأن حماية البحر الأبيض المتوسط، الذى انعقد في برشلونه من ٢٨ يناير / كانون الثاني الى ٤ فبراير / شباط سنة ١٩٧٥ ، بالتوصية في القسم الرابع(أ) ٤ــ من خطة العمل (UNEP/WG.2/5) بأن يباشر المدير التنفيذى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة اجراء استشارات عاجلة مع حكومات منطقة البحر الأبيض المتوسط فيما يتعلق بامكانية انشاء مركز اقليمي لمكافحة النفط . كما أخذ الاجتماع علما باقتراح مالطه لاستضافة مثل هذا المركز .

٢ــ وفقا لهذه التوصية ، يجرى اتخاذ الترتيبات لاستشارة دول البحر الأبيض المتوسط بغية تحديد غايات مثل هذا المركز الاقليمي ومهامه .

٣ــ من أجل المساعدة في العمل أثناء اجراء الاستشارات ، أعدّت سكرتارية المنظمة الدولية الحكومية للاستشارات البحرية هذه الوثيقة التي تصف الأوجه الفنية المترتبة على تطوير المركز المقترح .

(٢) : التلوث بالنفط ــ طبيعة المشكلة

٤ــ من أجل تحديد غايات مركز اقليمي لمكافحة التلوث ومهامه ، انه من الفائدة بمكان النظر باختصار في طبيعة المشكلات التي قد تترتب على انتشار النفط بمختلف الدرجات .

(أ) انتشار النفط على نطاق ضيّق : تقع أكثر حالات الحوادث في هذه الفئة الى حد بعيد . اذ يتسرّب مثلا زيت الوقود أو زيت التشحيم الى جوف اليخوت أو مراكب نقل البضائع ويدفع من ثمّ الى البحر . كما وأنه يترتب على عدم العناية باستعمال الخراطيم، أثناء عمليات ملء مستودعات السفن وتداول النفط في محطات السفن في البحر، انتشار النفط في حدود قليلة الأهمية عشرات المرات في السنة . وينحصر التلوث بالنفط عادة في موقع المصدر بالتالي ، و يمكن للسلطات الوطنية أو المحلية معالجة الأمر بنفسها .

(ب) انتشار النفط على نطاق خطير: لا يمكن تحديد حجم معيّن أو مدى حجم انتشار النفط الذى قد يعتبر خطيرا على المستوى الفردى . اذ يجوز مثلا أن يترتب على انتشار بضعة أطنان من النفط بصورة مستمرة بالقرب من شاطئ استحمام على قدر كبير من الجاذبية آثار أبعد صدى عن انتشار عدة مئات من أطنان النفط الخفيف بعيدا عن الشواطئ . وبوجه عام ، فان حالات انتشار النفط الأخيرة التي تعتبر في حد ذاتها من الحالات التي يترتب عليها نتائج خطيرة على الصعيد الوطني أو على الصعيد الدولي في بعض الحالات ، تقع في هذه الفئة . ويمكن للسلطات الوطنية معالجة أغلب هذه الحالات على الأرجح ، ولكن يستحسن التعاون في العمل في حالة قيام

أضرار تهدد أكثر من قطر واحد .

(ج) انتشار النفط على شكل كارثة : تقع في هذه الفئة أحداث مثل كارثة ناقلة البترول " توري كانيون " أو انفجار آبار النفط في "سانتا بربارا" . ففي كثير من هذه الحالات، تتهدد شواطئ أكثر من قطر واحد ، بل وفي أغلب الأحيان تتجاوز الموارد المطلوبة لمعالجة الحالة الطارئة الوسائل أو الاستعدادات المتوفرة لقطر واحد . ولذلك يستحسن التعاون دوليا لمشاطرة الموارد المتوفرة لعدد من البلدان المهددة بالخطر وصياغة الخطط المناسبة لمجابهة الطارئ ، وحشد الموارد المتوفرة بالتالي بأكثر الطرق فعالية .

٥ــ يتسرب النفط كذلك الى الوسط البحرى من منشآت ساحلية ، ومن عمليات معامل التكرير وتفريغ المياه المبرّدة الخ . . . ، ومن التفريغ الميداني الناجم عن رفع صابورة السفن . والجدير بالذكر أن مكافحة و مراقبة عمليات تفريغ من هذا النوع التي تؤثر بصورة ملموسة على خلفية مستوى الهيدروكربونات في البحر الأبيض المتوسط تخضع لمبادرات دولية أخرى ، مثل الاتفاقية الدولية لمكافحة التلوث الناجم عن السفن لعام ١٩٧٣ . ولا تدخل بالتالي الوسائل الخاصة بمكافحة التفريغ الميداني أو حالات انتشار النفط الطارئة في نطاق مركز اقليمي لمكافحة النفط. ومع ذلك، ففي امكان المركز أن يؤدى دورا مفيدا بتطويره النشاطات الدولية التي تباشرها منظمات أخرى ، كالمنظمة الدولية الحكومية للاستشارات الحكومية ، في هذا الميدان .

(٣) الوثائق المتصلة بالموضوع

(أ) البروتوكول

٦ــ كما هو مفصّل في القسم الثاني ، تتطلب في أغلب الأحيان حوادث التلوث الخطيرة والفاجعة التعاون تعاونا دوليا لمعالجتها بصورة فعّالة . ويشكل مشروع البروتوكول بشأن التعاون في مكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط بالنفط و مواد ضارة أخرى في الحالات الطارئة ، القاعدة القانونية لتوفير ترتيبات اقليمية فعالة من أجل مكافحة انتشار النفط و مواد ضارة أخرى ناجمة عن حوادث السفن . ويحدد البروتوكول جدية التهديد بالنسبة للوسط البحرى ، ويعهد الى الأطراف بمهمة اعداد اجراءات مضادة فعالة .

٧ــ من أجل تيسير قيام مجهود منسق دوليا لمعالجة المشكلة ، يجب على الأطراف في البروتوكول الاتفاق على تبادل المعلومات فيما يتعلق بالحالة العامة لاستعدادها و مقدرتها على معالجة حالات معينة من الطوارئ حال حدوثها . وفي حالة وقوع طارئ ، يؤكد البروتوكول كذلك على الحاجة الى وسائل اتصال عاجلة و موثوقة ، قد تتضح الحاجة اليها حتى تصبح الاجراءات المضادة المتخذة من أكثر من قطر اجراءات فعالة . وفي هذا المضمون ، يدخل مشروع البروتوكول مفهوم المراكز الاقليمية أو شبه الاقليمية لتسهيل الاتصال بصورة فعلية بين الأطراف (أنظر المادتين ٦ و ٧) ، ولضمان تبادل المساعدة الفعالة بين البلدان عند قيام تهديد .(أنظر المواد من ٨ الى ١١) .

(ب) وثيقة المنظمة الدولية الحكومية للاستشارات البحرية المقدمة الى اجتماع برشلونه

٨ــ ان الوثيقة التي تقدمت بها سكرتارية المنظمة الدولية الحكومية للاستشارات البحرية الى اجتماع برشلونه تحت عنوان (مكافحة ومراقبة التلوث البحرى الناجم عن السفن في البحر الأبيض المتوسط) بيّنت بالتفصيل اعتبارات عملية ممكنة أخرى يجوز أن تتفق أيضا مع النظرة الاقليمية الى مشكلة التلوث البحرى المترتب على السفن . فقد اقترح أن الالمام بطبيعة البحر الأبيض المتوسط على نحو أفضل من حيث الموارد وكذلك جمال المناظر المطلوب حمايتها من التلوث البحرى من جهة ، وبالنسبة للتنقلات الرئيسية للسفن والمخاطر الناجمة عن ذلك من جهة أخرى ، يمكن أن ينشأ عن الاعتراف بالحاجة العملية للتجهيزات واليد العاملة لمكافحة التلوث على أساس اقليمي . كما أشير الى أن الاقرار بالحاجة يمكنه أن يؤدى بالتالي الى اعداد خطة اقليمية للطوارئ تحدد أنسب المواقع للتجهيزات ووسائل النقل وهيئة المستخدمين المدربة . وفي هذا الاطار، اقترح اختيار ملتقى أو مركز للبتّ في نوع التجهيزات المطلوبة ومصدرها وكيفية نقلها ومعالجة مسائل أخرى تتعلق بظروف خاصة .

(٤) غايات مركز اقليمي ومهامه

٩ــ في الكتاب الاستعلامي المرسل الى دول البحر الأبيض المتوسط ، عبّر المدير التنفيذى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن بعض وجهات النظر التمهيدية بشأن غايات مركز اقليمي ومهامه ، نوردها في ما يلي :

الغايات :

(أ) انشاء وتطوير وادارة نشاطات ميدانية من أجل وقاية ومراقبة ومكافحة حالات التلوث الخطيرة ، الناجمة عن النفط ومواد ضارة أخرى في منطقة البحر الأبيض المتوسط ، لا سيما الحالات الطارئة .

(ب) مساعدة الدول المشاطئة في منطقة البحر الأبيض المتوسط في تطوير امكانياتها الوطنية لمعالجة مشكلات التلوث بالنفط بصورة فعلية ، وذلك بتبادل المعلومات والتعاون التكنولوجي والتدريب .

المهام :

(أ) اعداد خطط طوارئ للبحر الأبيض المتوسط ومراجعتها بصورة دورية . ويجب أن تشتمل هذه الخطط على ما يلي :

(١) تعيين المناطق التي تحتاج الى حماية خاصة .

(٢) تيسير وتحديد مكان الخبراء والتجهيزات والتسهيلات اللازمة لمباشرة عمليات مكافحة النفط ، في حالة انتشاره بصورة خطيرة .

(٣) ترتيب التعاون بين المركز الاقليمي وشبه الاقليمي والوحدات الوطنية لمكافحة التلوث في البحر الأبيض المتوسط .

(ب) ادارة " وحدة مكافحة للنفط " مزودة بالتجهيزات المناسبة ، تستطيع على الصعيد الاقليمي أو شبه الاقليمي أن تضطلع بعمليات ازالة النفط في أعالي البحار ، ورصد انتشار النفط من جهة ، وتنسيق عمليات رئيسية اذا طلب منها ذلك من قبل دول مشاطئة من جهة أخرى .

(ج) تطوير وتسيير نظام اتصال واعلام .

(د) تطوير تعاون تكنولوجي وبرامج تدريبية ترتبط بالوقاية من التلوث بالنفط ومراقبته والطرق الفنية لازالة النفط ، الخ . . .

(هـ) تطوير ملتقى اقليمي للاعلام عن التلوث بالنفط والمحافظة عليه في اطار شبكة النظام المرجعي الدولي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة .

(و) المحافظة على توثيق روابط العمل مع مراكز أخرى للبحر الأبيض المتوسط، وبوجه خاص تحت " قيادة " معهد علمي وداخل نطاق الشبكة الاقليمية التي عملت على تطويرها كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات/اليونسكو بشأن الدراسات الأساسية والمراقبة الدائمة للنفط والهيدروكربونات البترولية في المياه البحرية .

(ز) تعزيز النشاطات التي تهدف الى الوقاية من الحوادث البحرية والحد منها وكذلك الأحداث الأخرى التي تسبب انتشار النفط بصورة خطيرة .

١٠ــ يتضح أن طبيعة مشكلة التلوث بالنفط والوثائق المرتبطة بالموضوع والمفصلة في القسمين (٢) و (٣) الواردين أعلاه تتفق تماما مع غايات ومهام المركز الاقليمي المقترح من طرف المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة . وتطابق بالتالي هذه المهام الاقتراحات الواردة في الأقسام التالية بشأن الوسائل والطرق العملية لتطوير المركز .

١١ــ بالرغم من أن غايات المركز الواردة في الفقرة ٩ تتصل بمكافحة التلوث المترتب على مواد أخرى فان تطوير المركز الاقليمي الذي نتناوله بالبحث في الأقسام التالية يهدف الى تغطية النفط في المقام الأول . اذ أن مكافحة التلوث الناجم عن مواد أخرى قد يتضمن كثيرا من المشكلات المعقدة ويتطلب تسهيلات وخبرات مختلفة . ولذلك فانه من الأفضل عمليا تركيز الجهود أول الأمر على النفط والنظر في مرحلة تالية في تطوير اضافي للمركز تتوفر له القدرة على معالجة التلوث بمواد أخرى .

١٢ــ يلزم التأكيد على أن هذه الوثيقة لا تقترح بأى حال من الأحوال على أن يضطلع مركز بكافة المهام الواردة في الفقرة ٩ ، أو يمنح أى أولوية لهذه المهام . بل يترك الأمر في ذلك الى حكم الدول المشاطئة التي تأخذ بعين الاعتبار الامكانية العملية لاتخاذ ترتيبات مناسبة من أجل تنفيذ المهام الخاصة بها وتيسّر الموارد المالية أو موارد متوفرة أخرى .

١٣ــ تفترض هذه الاتفاقية أن دول البحر الأبيض المتوسط ستقرر انشاء مركز اقليمي واحد مع امكانية الحاق مركز شبه اقليمي أو أكثر به . واذا استقر رأى الدول على ترتيبات أخرى ، أى انشاء أكثر من مركز واحد في المنطقة ، فان وجهات النظر المقترحة في الأقسام التالية ستظل منطبقة بصورة عامة .

(٥) تطوير مركز اقليمي

١٤ــ ستتطلب كل من مهام المركز الممكن انجازها اجراء ترتيبات بدرجات مختلفة من حيث التسهيلات واليد العاملة . وعلى افتراض أن المركز سيهدف في حدود مشروع طويل الأجل الى تنفيذ كافة المهام المقترحة ، فانه قد لا يكون من المستحسن عمليا أن نحاول تطوير مركز ينتظر منه أن يباشر جميع هذه المهام في نفس الوقت . واذا أخذنا بوجهة النظر هذه ، فاننا نقترح في هذه الوثيقة اتخاذ المراحل المنطقية التالية التي يمكن أن يسير عليها تطوير المركز :

المرحلة الأولى : تحديد المهام التي على المركز أن يباشرها في مجال التخطيط للطوارئ والتدريب . وعلى المركز أن ينشئ طرق اتصال ببلدان البحر الأبيض المتوسط يستطيع عن طريقها استلام انذارات مبكرة بحالات انتشار النفط الخطيرة والعمل بالتالي على تسهيل تنسيق الجهود المبذولة للتعاون في عمليات التطهير . وتشمل هذه المرحلة المهام (أ) و (ج) و (د) و (ز) المشروحة في الفقرة ٩ .

المرحلة الثانية : النظر في اعداد التسهيلات الاضافية المطلوبة حتى يقوم المركز بدور اعلامي فيما يتعلق بالأوجه الفنية والعلمية للتلوث البحرى . وتشمل هذه المرحلة المهمتين (هـ) و (و) المشروحتين في الفقرة ٩ .

المرحلة الثالثة : النظر ببعض التفصيل في النتائج المترتبة على انشاء وحدة ميدانية لمكافحة التلوث بالنفط . ويشمل هذا متطلبات المهمة (ب) المشروحة في الفقرة ٩ .

١٥ــ ان المراحل المقترحة أعلاه ما هي الاّ مجرد تجميع للمهام التي يمكن للمركز الاضطلاع بها . وليس الغرض منها اقتراح ترتيب زمني لمباشرة التسهيلات أو ترتيب المهام بالضرورة من حيث الأهمية ، ولو أنه ينظر اليها من خلال النقطة الأخيرة . ففي واقع الأمر ، يمكن اتخاذ هذه المراحل الثلاث في نفس الوقت ، رغم أن مثل هذه النظرة قد تؤخر المركز عن البدء في أعماله .

(٦) مهام المرحلة الأولى

١٦ــ في الامكان أن تنصب مهام المرحلة الأولى على :

(أ) انشاء روابط عمل بين المركز الاقليمي والحكومات الوطنية في البحر الأبيض المتوسط والمركز أو المراكز شبه الاقليمية في حالة انشائها .

(ب) تطوير خطة طوارئ بشأن التلوث بالنفط .

(ج) اقامة وسائل اتصال بين السفن والمراكب الجوية والحكومات الوطنية والمركز الاقليمي بشأن المسائل المتعلقة بمراقبة تلوث بحري تم التبليغ عنه والتدابير المضادة اللاحقة .

(د) وكذلك تطوير التعاون التكنولوجي والبرامج التدريبية .

(أ) روابط العمل بين المركز الاقليمي والحكومات الوطنية

١٧ــ اننا نوصي بأن تقوم كل حكومة وطنية باختيار ضابط مختص للمحافظة على الاتصال بين المراكز الاقليمية أو شبه الاقليمية .

(ب) خطة طوارئ بشأن التلوث بالنفط

١٨ــ في الامكان أن يشتمل تطوير خطة طوارئ للبحر الأبيض المتوسط بشأن التلوث بالنفط على :

(١) تحديد المناطق الساحلية التي يتطلب حمايتها ، مثلا :
(أ) بسبب المخاطر المرتفعة الناجمة عن انتشار النفط ،
(ب) أو بسبب درجة حساسية الخط الساحلي .

(٢) تقدير المستوى الحالي للاستعدادات المتوفرة لمكافحة انتشار خطير للنفط في البحر الأبيض المتوسط ، والرجوع بصورة خاصة الى خطط الطوارئ التي يطبقها كل من البلدان المشتركة . ويجب أن تعدّد النتائج التجهيزات والمخزون من مواد التشتيت الكيميائية واليد العاملة المدرّبة والمتوفرة لكل حالة طارئة .

(٣) التوصية ، على ضوء نتائج الدراسات المنجزة وفقا للفقرتين ٤ (أ) و (ب) الواردتين أعلاه ، على مستوى التجهيزات المطلوبة ومتطلبات المنطقة من الناحية التدريبية .

(٤) التوصية ، في حدود منظمة طوارئ متطورة ، على وجوب انشاء وحدات لمكافحة النفط على أساس اقليمي أو شبه اقليمي ، بالاستناد الى دراسات تبرّر طرق العمل الاختيارية .

١٩ــ يلزم التأكيد على أنه يجب تخطيط المركز على أساس انجاز غاياته ، متمما بذلك خطط الطوارئ الوطنية القائمة ومستويات التجهيزات . وبخلاف الاستعدادات التي يحتمل أن تكون الحكومات قد قامت باتخاذها لمواجهة كارثة من الكوارث الجسيمة ، لا يجوز للمركز بأي حال من الأحوال أن يحل محلها أو أن يبطل الاستعدادات المتخذة من طرف أي حكومة لمعالجة مشكلاتها الخاصة المترتبة على التلوث بالنفط .

(ج) شبكة الاتصال

٢٠ــ في الامكان أن تشتمل شبكة الاتصال بين السفن والحكومات الوطنية والمراكز الاقليمية على :

(١) ترتيبات تهدف الى أن تقوم السفن المشتركة في حوادث بحرية أو المعاينة لانتشار النفط بابلاغ ذلك لاسلكيا الى أقرب محطة لاسلكية ساحلية .

(٢) ترتيبات تهدف الى أن تقوم المحطة اللاسلكية الساحلية التي تستلم مثل هذا التقرير بنقله الى مركز وطني منسق أو الى سلطات دول أخرى يحتمل أن تتضرر من الحادث وكذلك الى المركز الاقليمي أو شبه الاقليمي .

(٣) ترتيبات تهدف الى أن يقوم المركز الاقليمي الذى يستلم الخبر بنقله الى الحكومات الأخرى أو المركز أو المراكز شبه الاقليمية ، وذلك بغية تنظيم أو تقديم المساعدة في عملية مكافحة النفط .

٢١ــ يمكن انشاء نظام اتصال مشابه بالطائرات التي تقوم بمعاينة انتشار النفط وبابلاغها لاسلكيا الى مراكز مراقبة النقل الجوى .

٢٢ــ يمكن اجراء الاتصال بالسواحل عن طريق المواصلات السلكية واللاسلكية القائمة ، أى أجهزة التليفون والتلغراف أو التليكس .

(د) التعاون التكنولوجي وبرامج التدريب

٢٣ــ اننا نوصي بأن تتضمن هيئة المستخدمين العاملة في المركز الاقليمي ضابطا للتدريب ، مؤهلا تأهيلا فنيا وعمليا ، تعهد اليه مسؤولية تنظيم برنامج تدريبي للضباط والعاملين في مجال التلوث في المنطقة .

٢٤ــ يمكن أن تمنح الأولويات الأولى في برنامج التدريب لترتيب الغرض منه اتاحة الفرصة كل عام لثلاثة ضباط مثلا من بلدان البحر الأبيض المتوسط حتى يستطيعوا متابعة حلقات تخصص في بعض المعاهد الموجودة ويتم اعدادهم للاضطلاع بمهمة المشرف الميداني لعمليات مكافحة التلوث .

٢٥ــ في نفس الوقت ، فلربما يمكن لضابط التدريب أن ينظم دورات تدريبية عملية على المستوى الميداني ، بالاشتراك مع قطر أو أكثر من الأقطار المتعاونة في هذا المجال . وقد يكون من المناسب اختيار القطر المضيف للمركز الاقليمي لهذا الغرض . وفي مثل هذه الحالة ، يمكن تقديم منحة للقطر المضيف مقابل استخدام الأماكن والتجهيزات .

٢٦ــ استنادا الى الوسائل المشروحة في الفقرتين ٢٤ و ٢٥ الواردتين أعلاه ، سيصبح في وسع البلدان أن تتجمع لها في آخر الأمر الدراية والخبرة اللازمة ، وتصبح المنطقة بالتالي متمتعة بالاكتفاء الذاتي فيما يتعلق بحاجاتها التدريبية .

٢٧ــ تقدر تكاليف المرحلة الأولى للمركز بأقل من ١٧٥ ٠٠٠ دولار أمريكي ، تنفق منها حوالي ٤٠٪ كرواتب لهيئة المستخدمين المشار اليها أعلاه . ويظهر الهيكل التنظيمي المقترح للمرحلة الأولى للمركز في الملحق أ (١) .

(٧) مهام المرحلة الثانية

٢٨ــ من الممكن أن تنصب مهام المرحلة الثانية على :

(١) تطوير وصيانة قسم استعلامات خاص بالأوجه الفنية والعلمية للتلوث البحرى ، بما في ذلك المشاركة في النظام المرجعي الدولي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة . ورغم أن هذا النظام الأخير لا يعمل بمثابة مخزن للمعلومات الهامة ، الاّ أن عددا كبيرا من ملتقياته سوف تقوم بذلك . ولذلك نقترح تأسيس نظام مرجعي دولي اقليمي الى جانب قطاع ملتقى كجزء من المركز الاقليمي المسؤول عن عمليات مكافحة النفط ، يمكنه بالضرورة أن يؤدى كافة مهام ملتقى النظام المرجعي الدولي (كما هو وارد في IRS Focal Point Guide - EP/IRS/M - F) ، فيما يختص بمشكلات التلوث بالنفط. كما يحتمل أن يحتفظ بقدر كبير من المعلومات الضافية عن هذا الموضوع . وفي امكان الملتقى ، العمل على اتصال فني وثيق مع منظمات مختصة ،حكومية وغير حكومية ودولية أو أقسام ، بما في ذلك المكتبات وأقسام الوثائق والمختبرات ورصد بيانات المراقبة والوقاية من انتشار النفط ووحدات المكافحة . وبفضل قدرة استيعاب الملتقى للمعلومات ، يمكن تأمين القاعدة الضرورية لاتخاذ القرارات على المستوى السياسي والفني بشأن مشكلات البحر الأبيض المتوسط والعمل على معالجتها .

(٢) المحافظة على توثيق الاتصال بالمشروعات الرائدة التي تطوّر كجزء من برنامج البحر الأبيض المتوسط المنسق للمراقبة الدائمة والبحوث ، الذى قام بتنفيذه برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بالتعاون الوثيق مع منظمة الأغذية والزراعة (مجلس عام البحر الأبيض المتوسط لمصايد الأسماك) واليونسكو (اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات) ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية ، كجزء من " خطة العمل " التي تم اعتمادها في اجتماع برشلونه . وتنفذ المشروعات الرائدة عن طريق شبكات مراكز البحوث الوطنية التي ستشرف على ادارتها معاهد " طليعية ". وفي حدود هذا البرنامج ، تتصل المشروعات الرائدة الأربعة التالية بالنشاطات المخططة لمركز مكافحة النفط المقترح :

- دراسات أساسية ومراقبة النفط والهيدروكربونات البترولية في المياه البحرية .
- مشكلات انتقال الملوثات على الشواطئ .
- بحث آثار الملوثات على الكائنات الحية البحرية .
- بحث آثار الملوثات على الجماعات البحرية والأنظمة الايكولوجية .

٢٩ــ تقدر التكاليف السنوية للمرحلة الثانية بمبلغ اضافي قدره ٤٠٠٠٠ دولار أمريكي بالنسبة للتكاليف السنوية للمرحلة الأولى . وتقدر بالتالي التكاليف الاجمالية بأقل من ٢١٥٠٠٠ دولار أمريكي ، يدفع منها ٥٠٪ كرواتب للموظفين . ويظهر الهيكل التنظيمي المقترح لهذه المرحلة في الملحق أ (٢) .

(٨) مهام المرحلة الثالثة

٣٠ــ في امكان المرحلة الثالثة أن ترمي الى انشاء وحدة ميدانية لمكافحة النفط ، ويتم تجهيزها لمباشرة عمليات ازالة النفط في أعالي البحار . ويتضح أن هناك اختيارين ، فيما يتعلق بكيفية وموعد انشاء الوحدة ، يرتبطان بالحاجة الملحة لتوفير هذه التسهيلات ، وبوجه خاص :

(١) اذا ارتؤى مثلا أن انشاء هذه الوحدة يشكل ضرورة قصوى ولا يمكن انتظار نتيجة الدراسات المنفذة في المرحلة الأولى للمركز الاقليمي ، ففي الامكان عندئذ انشاء الوحدة فورا ، شرط أن يتخذ قرار لاحق (أ) لاعادة تسمية الوحدة واعتبارها وحدة شبه اقليمية (ب) وامكانية نقلها الى مكان جديد .

(٢) يجوز بدلا من ذلك ارجاء النظر في انشاء الوحدة الى ظهور نتائج الدراسات المنجزة في المرحلة الأولى للمركز الاقليمي .

مهام الوحدة الميدانية

٣١ــ من المنتظر أن تشارك الوحدة الميدانية في مكافحة آثار انتشار النفط الخطيرة فحسب ، ويعني ذلك أن الحكومات الوطنية ستعتمد على منظماتها لمعالجة المشكلة طالما لا يتجاوز انتشار النفط درجة معينة .

٣٢ــ طالما أن حوادث انتشار النفط الخطيرة لا تتجاوز حدا معينا من الخطورة ، يضع أعضاء الوحدة أنفسهم تحت التصرف لمباشرة أية واجبات أخرى ، شرط أن يكونوا على أهبة الاستعداد في حالة وقوع طارئ .

٣٣ــ من بين هذه الواجبات صيانة التجهيزات بحيث تكون دائما تحت الطلب . ويعمل لذلك على تجربة استخدامها بصورة متكررة .

٣٤ــ هناك عمل ثانوي يمكن القيام به ، ونعني المساعدة في تدريب العاملين الوطنيين في ميدان مكافحة التلوث بالنفط ، المشار اليها سابقا في الفقرة ٢٣ أعلاه .

٣٥ــ ينتظر أن تؤدي الوحدة مهاما اضافية أخرى ، تتضح أهميتها في الأدوات والتجهيزات الموصى بها التالية :

- مخزون مساعد من المواد الكيميائية المركزة المشتتة للنفط (٠٠٠ ٠) جالون امبراطورى) .
- صهاريج لتخزين مواد التشتيت بصورة دائمة .
- ٦ مجموعات من أجهزة رش مواد التشتيت .
- مجموعة واحدة من طراز (ADAPTS) من أجهزة الضخ لنقل النفط من ناقلات البترول المعطلة في الحالات الطارئة .
- مجموعة من طراز (Vikoma Seapack) ومقشدة بحرية و مجموعة متكاملة من الحاملات والرافعات .
- ٦ صهاريج مرنة ومبطنة لخزن مواد التشتيت على ظهر السراكب .
- حاجز اصطدام من طراز (Yokohama) لعمليات اضائة ناقلات البترول في الظروف الطارئة .
- مخزون من مواد كيميائية فعالة على السطح (Herder) لحماية شواطئ الاستحمام من التلوث بالنفط .
- أنابيب جوية لاستخدام المواد الكيميائية الفعالة على السطح .

وعلى سبيل المثال ، ففي حالة وقوع تهديد خطير بالتلوث بالنفط من ناقلة بترول مرتطمة بالقاع أو معطلة بصورة أخرى ، يستحسن عندئذ وضع سفينة أخرى بجانبها ونقل الحمولة . وفي حالة ما اذا كانت الوحدة مجهزة بمضخات وحواجز اصطدام ، فان ذلك سيسهل عليها الاشتراك في مثل هذا العمل .

تكاليف الوحدة الميدانية

٣٦ـ بغية الالمام العاما تقريبيا على الأقل بما ينطوى عليه الانتقال الى المرحلة الثالثة من نفقات ، تم اجراء تقدير المتطلبات من تجهيزات ويد عاملة على أساس طرق التملك السارية في جهات أخرى من العالم . وتقدر التكاليف بالأسعار الجارية للوازم والتجهيزات الواردة في الفقرة ٣٥ بأقل من ٠٠٠ ٤٠٠ دولار أمريكي ، علما بأن استهلاك التجهيزات لفترة خمس سنوات سيبلغ ٠٠٠ ٥٠ دولار أمريكي للسنة الواحدة .

٣٧ـ لم تحسب الا تكاليف اللوازم والتجهيزات الرئيسية . ومن المفروض أن تقوم الحكومات الوطنية بتوفير المواد الأقل تكلفة على أساس " المساعدة المتبادلة " في حالة وقوع طارئ .

٣٨ـ لم يرصد أى مبلغ احتياطي لتجهيز الوحدة بمراكب خاصة ، اذ أنه من المفروض أن المراكب التي تؤدى مهاما أخرى ، مثل زوارق الدوريات البحرية وزوارق السَحْب ، الخ ٠٠٠ ، سوف تجنّد في الظروف الطارئة . ورغم ذلك ، يتطلب الأمر الاعتماد على سفن لمساندة أعمال الوحدة الاعتيادية ، أى النزهات العملية والتجارب التدريبية . ولذلك فانه يبدو من المناسب رصد مبلغ قدره ٠٠٠ ٣٥ دولار أمريكي سنويا لهذا الغرض .

٣٩ــ تم تصميم بعض التجهيزات لنقلها جوا في حالة وقوع طارئ ، مثل مضخة (ADAPTS) وجهاز (Vikoma) لمعالجة النفط .

٤٠ــ في الامكان صياغة اتفاقية بين مركز مكافحة النفط وشركة طيران لايجار الطائرات "شارتر" بحيث يمكن وضع طائرة تحت التصرف بعد مرور فترة معيّنة من تبليغ أى طارئ . ولكن يتطلب الأمر أولا التحقق من الحاجة الى توفير مثل هذه التسهيلات قبل الشروع في تقدير تكاليفها . وتتوقف بالطبع التكاليف على مدى استعداد شركات تأجير الطائرات لتأمين مثل هذه الخدمة .

٤١ــ نظرا لعدم توفر أرقام التكلفة بالمقارنة الى الفائدة ، وقبل اتخاذ أى قرار على هذا الأساس، يستحسن أن تستقر وحدة مكافحة النفط في منطقة مجاورة لمطار مزود بتسهيلات لهبوط طائرات من طراز (Hercules) . ويمكن بالتالي أن تتوفر فرصة تطوير هذه الامكانية في تاريخ لاحق .

٤٢ــ سيترتب على امكانية نقل الوحدة جوا القدرة على توسيع مدى نشاطها الى ما وراء منطقة البحر الأبيض المتوسط . وبما أن الغرض الذى أنشئت الوحدة من أجله ، أى مكافحة حالات معيّنة من الطوارئ ، نادرة الحدوث بل في بحار أو محيطات أخرى من العالم ، فانه قد يكون من الفائدة بمكان من الناحية المالية ومن ناحية اكتساب الخبرات أن تقدم المساعدة على نطاق أوسع . هذا وللوقت الحاضر ، لم تحسب بعد نفقات النقل الجوى .

٤٣ــ تقدر التكاليف الاجمالية السنوية لتنفيذ المرحلة الثالثة ، بما في ذلك تكاليف التجهيزات، بأقل من ٢٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي . وبذلك لا يتجاوز مجموع النفقات السنوية لتطوير المركز تطويرا كاملا مبلغ ٤١٥ ٠٠٠ دولار أمريكي ، يصرف منها حوالي ٤٠٪ كرواتب للموظفين . ويظهر الهيكل التنظيمي المقترح لهذه المرحلة في الملحق أ (٣) .

٤٤ــ يظهر هيكل المنظمة المقترح بأكمله ،بما في ذلك كافة المراحل ، في الملحق أ (٤) .

(١) الهيكل المقترح ـ المرحلة الأولى

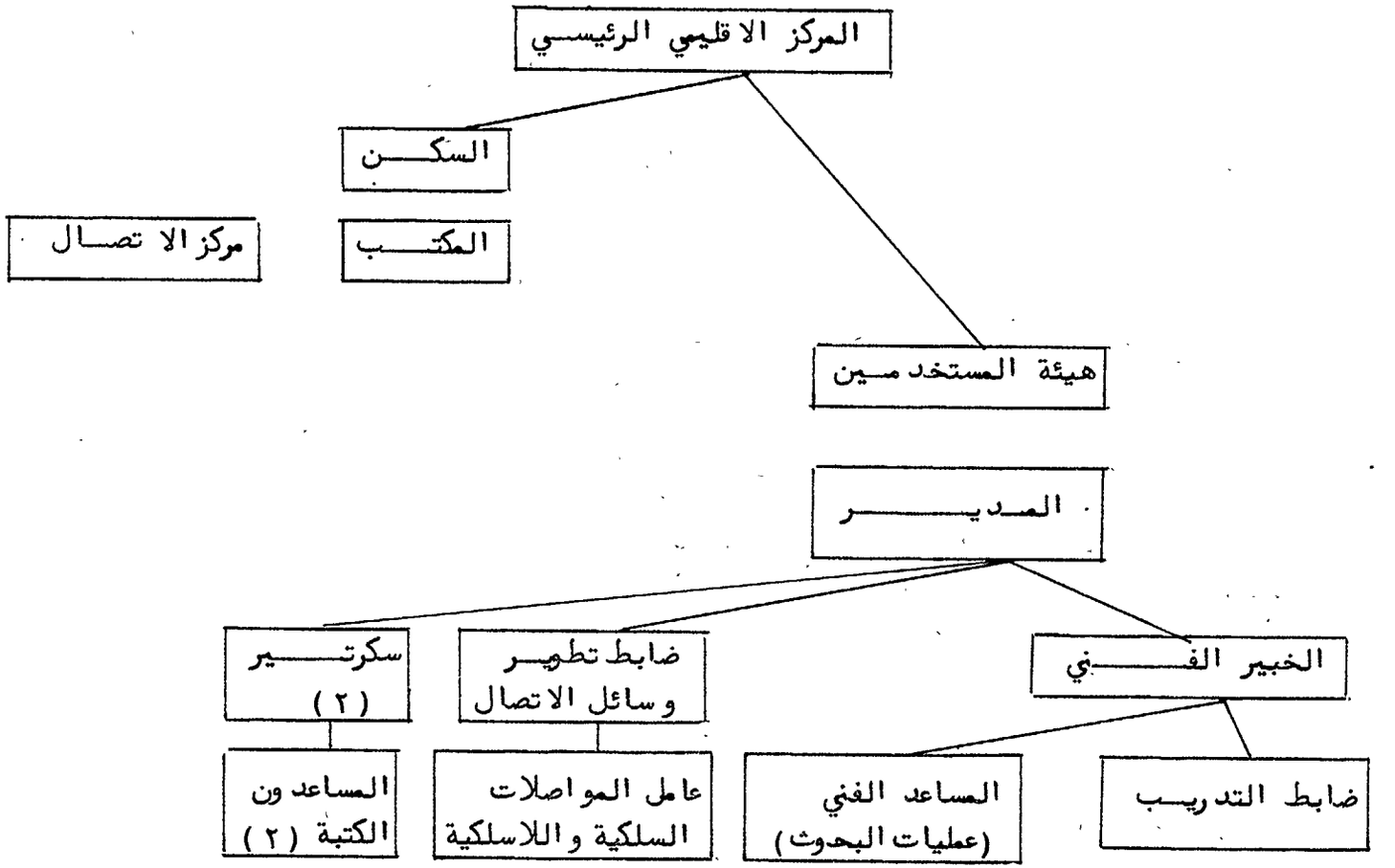

الملحق ٢

الملحق أ (تابع)

(٢) الهيكل المقترح ـ المرحلة الثانية

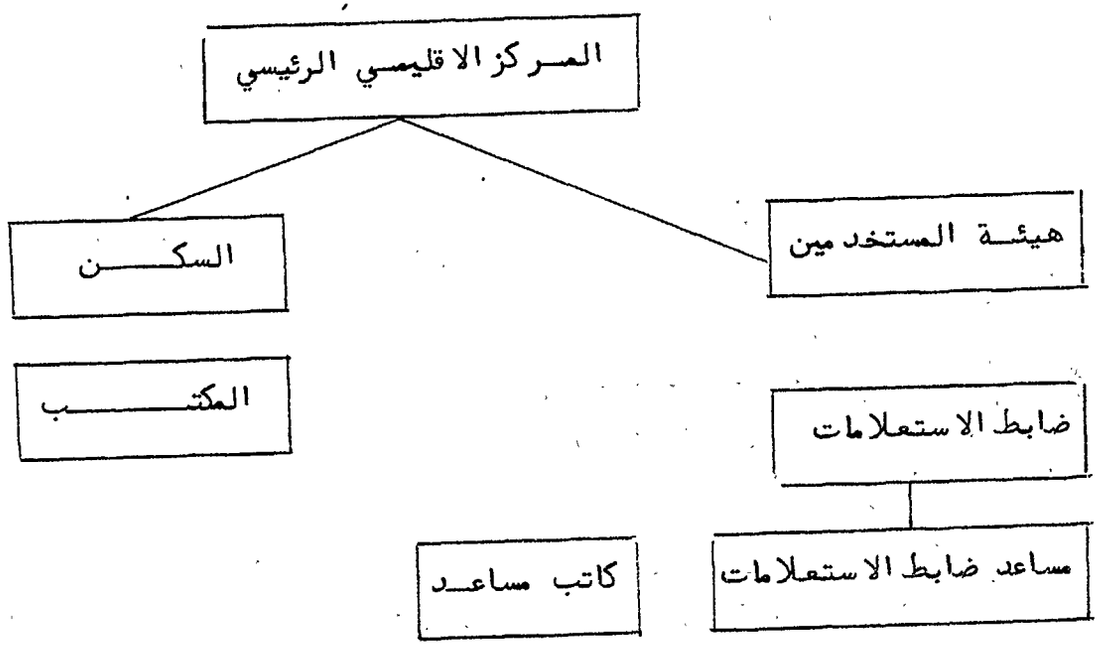

(٣) الهيكل المقترح ــ المرحلة الثالثة

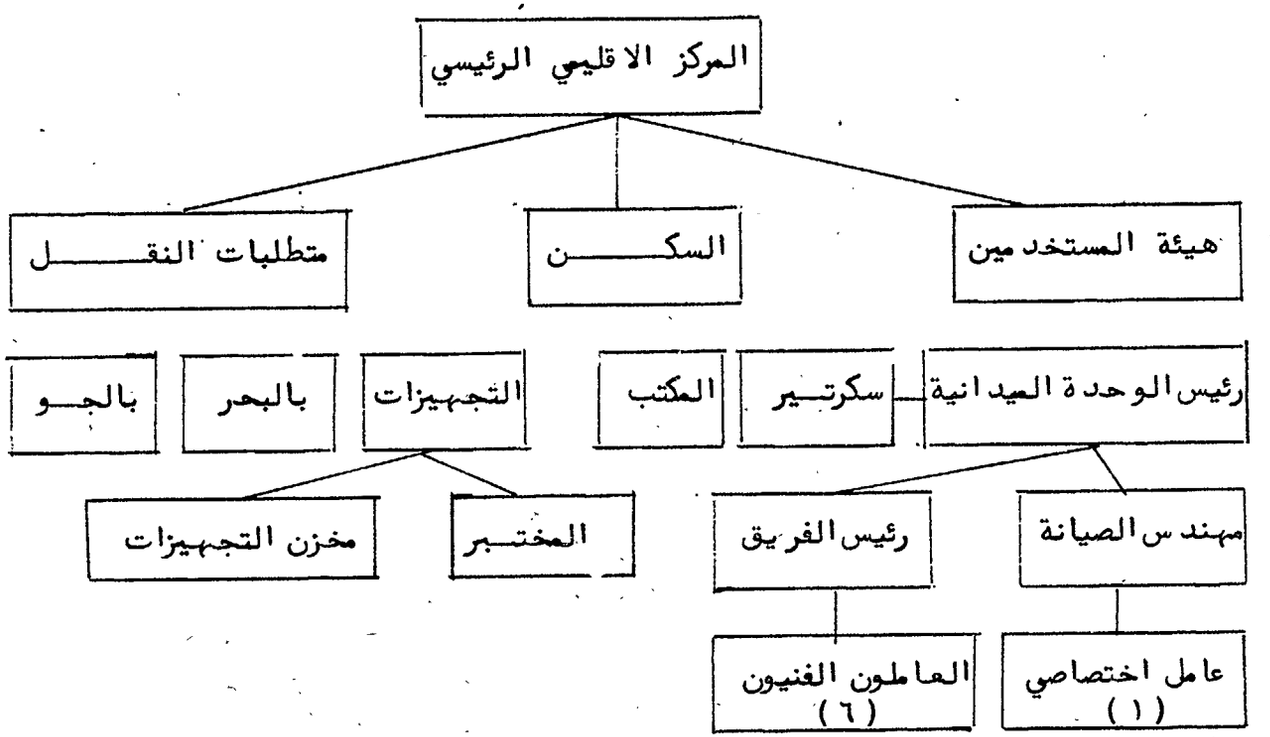

الملحق أ (تابع)

الملحق ١ (تابع)

الهيكل المقترح – كافة المراحل مجتمعة